

مجمع الأمثال

4614 - هُوَ أَبُوهُ عَلَى طَهْرٍ الْإِنْدَاءِ .

وذلك إذا شُبِّهَ الرجل بالرجل يُرَاد أن الشبه بينهما لا يخفى كما لا يخفى ما على
طهر الإنْدَاء ويروى " هو أبوه على طهر الثمة " إذا كان يشبهه وبعضهم يقول " الثَّمَّة "
بفتح الراء وهما الثمام إذا نزع فجعل تحت الأُسقية هذا قول أبي الهيثم وَقَالَ غيره :
ثَمَّت السقاء إذا جعلته تحت الثمة . [ص 406]